



إعلان

تعلن الهيئة العامة للسلع التموينيةاليوم السبت ٢٠٢٣/٢/٤ عن الممارسة رقم (١) لسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٢ لاستيراد أرز أبيض طبيعي تام الضرب قصير الحبة بنسبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٣/٢٠٢٢ معاباً بعبوات ٥ كيلو

لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية

- وصول خلال الفترة من ٣/٢٠ حتى ٢٠٢٣/٤/٥

و/ أو الفترة من ٤/٢ حتى ٢٠٢٣/٤/٦

و/ أو الفترة من ٤/١٧ حتى ٢٠٢٣/٥/٤

و/ أو الفترة من ٥/٥ حتى ٢٠٢٣/٥/٢٠

- تسليم المخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية

- الكمية : بحد أدنى ٢٥ ألف طن +/- ١٠٪ رغبة البائع.

- تقدم المظاريف الفنية والمالية يوم الثلاثاء الموافق ٤ فبراير ٢٠٢٣ (موعد جلسة فض المظاريف الفنية)

- تقدم الأسعار CIF بالدولار الأمريكي على أساس السداد At Sight وبتسهيلات موردين ١٨٠ يوم وتنتمي المفاضلة بين السعرين بما يحقق مصلحة الهيئة

- تقدم مصروفات التخلص والتفریغ والنقل بالجنيه المصري

- تسدّد مصروفات التخلص الجمركي والتفریغ والنقل بالجنيه للطن شاملة ضريبة القيمة المضافة حتى المخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية داخل جمهورية مصر العربية مع تقديم مستندات الصرف

- تكون العروض مصحوبة بتأمين إبتدائي مقداره ٧٥ ألف دولار بخطاب ضمان لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية

- يكون العرض مصحوباً بـ ٣ عينات كل عينة ٢ كيلو جرام تكون محكمة الاغلاق بمعرفة مقدم العرض ومدون عليها بياناته ورقم الممارسة وتاريخها ، وسيتم إرسال أحد هذه العينات إلى معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية التابع لوزارة الزراعة لإجراء اختبار الطهي لتحديد مدى ملاءمته مع ذوق المستهلك المصري.

- سيتم قبول العروض الفنية المقبولة وفقاً لنتيجة اختبار الطهي للعينات المقدمة ، ويتم فتح المظاريف المالية الخاصة بها في الموعد المحدد لاحقاً

كافّة الشروط المالية والتجارية والمواصفات الفنية وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي يمكن الحصول عليها من الهيئة العامة للسلع التموينية - ٩٩ ش القصر العيني - القاهرة



كراسة شروط

الممارسة رقم (١) لسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٢

جلسة ١٤/٢٠٢٢ لتوريد أرز أبيض مستورد بالدولار CIF من أي منشأ

طبيعي تام الضرب قصير الحبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٣/٢٠٢٢

لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية

أولاً : شروط أساسية

١. تقدم العروض في مظاريف مغلقة باسم السيد / رئيس الادارة المركزية لشئون الاستيراد والتسويق المحلي - رئيس لجنة الفض بمقر الهيئة العامة للسلع التموينية ٩٩ شارع قصر العيني القاهرة.

٢. تكون العروض المقدمة مستوفاة لجميع الشروط الموضحة بالكراسة ويتم تقديمها في مظروفين - مظروف فني ومظروف مالي . (موقع عليهما من مقدم العرض المفوض بالتوقيع كتابيا سواء وكيل المورد الأجنبي أو فرع الشركة بجمهورية مصر العربية) ومحظوظ بختم الشركة الموردة ، ويكون العرض المقدم موضحا به اسم مقدم العطاء والعنوان تفصيلا ووسيلة الاتصال (تلفون و فاكس وايميل) ورقم السجل التجاري والبطاقة الضريبية بالنسبة لوكيل المورد الأجنبي.

٣. تقدم العروض الفنية والمالية في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٢/٢٠٢٣ في تمام الثانية عشرة ظهراً موعد فض المظاريف الفنية.

٤. يعتبر القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعول بها مكملا لكراسة الشروط والتعاقد بين الهيئة والمورد .

٥. لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من إشتراطات أو تحفظات ، وللهيئة الحق في استبعاد أي عطاء مقترب بشروط أو تحفظات .

٦. يكون الأرز أبيض طبيعي تام الضرب قصير الحبة بنسبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وفقا للمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠٠٦/٢٤٤.

٧. يلتزم مقدم العرض بالتوقيع على هذه الشروط وتقديم الأصل المعتمد مع العرض الأصلي المقدم من المورد موقعا عليه من مقدم العرض على أن يكون متضمنا النص على التوريد طبقا للمواصفات والبنود المدرجة بكراسة الشروط وذلك داخل مظروفين مغلقين على النحو التالي:-

ثانياً : المظروف الفني :

- يتضمن المظروف الفني الآتي :

١. أصل كراسة الشروط موقع عليها ومحظوظ من الشركة الموردة أو وكيلها .

٢. صورة معتمدة من التوسيع حال تقديم العرض من وكيل عن صاحب العرض (المورد الأجنبي)

٢. صورة من عقد التأسيس ومن النظام الأساسي وصورة من السجل التجاري ساري وصورة من البطاقة الضريبية ومن شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة حال ان يكون مقدم العرض شركة مصرية.
٣. أصل التفويض الصادر من رئيس مجلس الإدارة او العضو المنتدب للشركة وكيلة المورد الصادر للمفوض الذي ينوب عنه في التوقيع او الحضور.
٤. خطاب ضمان ابتدائي بقيمة ٢٥ ألف دولار أمريكي لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية . وسوف يتم استبعاد العرض غير المرفق به تأمين ابتدائي .
٥. صورة إستمارة ١٤ س وكلاه تجاريين على ان تكون سارية المفعول ويقدم اصل الاستماراة لرئيس لجنة فض المطارات للإطلاع إذا كان مقدم العرض وكيلًا لمورد أجنبي.
٦. صورة حديثة سارية من السجل التجاري ، البطاقة الضريبية
٧. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم العرض .
٨. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم العرض .
٩. يلتزم المورد بتقديم ٢ عينات كل عينة ٢ كيلو جرام من الأرض المورد تكون محكمة الاخلاص بمعرفة مقدم العرض ومدون عليها بياناته ورقم الممارسة وتاريخها ، ترسل أحد هذه العينات إلى معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية التابع لوزارة الزراعة لإجراء اختبار الطهى لتحديد مدى ملائمتها مع ذوق المستهلك المصرى .

١٠. الكمية

١. حد أدنى ٢٥ ألف طن +/- ١٪ رغبة البائع مع ذكر المنشآ تحديداً معبأة في عبوات ٥ كيلو جرام لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية
- ثالثاً : المظروف المالي :

- يتضمن المظروف المالي الآتى :
١. أصل العرض الوارد من المورد (وملخص باللغة العربية في حالة ما إذا كان العرض وارد من مورد خارجي) وتحتوى على السعر والكمية والمنشآ وفترة الوصول ، ويكون العرض سارى المفعول لمدة سبعة أيام عمل من تاريخ فض المطارات المالية ويكتب عليه تاريخ الدعوة ولن يلتفت إلى العرض الذى لا يراعي ذلك ، ويوقع على العرض من اللجنة ولن يتم فتح هذا العرض إلا بعد ورود التقرير من (مركز بحوث تكنولوجيا الأغذية - المركز القومى للبحوث - وزارة الزراعة) بصلاحية العينات المقدمة للمستهلك المصرى .

٢ . برنامج الوصول

من ٢٠٢٣/٣/٢٠ حتى ٢٠٢٣/٤/٥

و/أو من ٢٠٢٣/٤/٦ حتى ٢٠٢٣/٤/١٦

و/أو من ٢٠٢٣/٤/١٧ حتى ٢٠٢٣/٥/٤

و/أو من ٢٠٢٣/٥/٥ حتى ٢٠٢٣/٥/٢٠

- يلتزم المورد بتوريد كامل الكمية التعاقدية خلال فترة الوصول المحددة (كاملة أو مجزأة) .

٣. السعر

- ١- تقدم الأسعار للطن بالدولار CIF على أساس السداد نقداً (AT SIGHT) أو بتسهيلات موردين ١٨ يوم، ويتم اختيار وتقدير العرض وفقاً لما يحقق مصلحة الهيئة العامة للسلع التموينية.
- ٢- تحديد قيمة مصروفات التخليص والتغليف والنقل بالجنيه المصري وتسدد مصروفات التخليص الجمركي والتغليف والنقل بالجنيه المصري للطن شاملة ضريبة القيمة المضافة حتى المخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية يتم سدادها مع تقديم المستندات الدالة على الصرف.
- ٣- يلتزم المورد الذي رسي عليه العطاء بالأسعار التي يتم التثبيت عليها في كافة الأحوال والظروف حتى إتمام التنفيذ.
- ٤- أولوية التثبيت للعروض المقدمة من الموردين سيتم على أساس أقل الأسعار المقدمة والمقبولة فنياً بكمال شروط الممارسة.
- ٥- في جميع الحالات لا يتم التعاقد إلا على أساس المواصفات المعينة.
- ٦- المنشآ: أي منشأ وعلى أن يتم تحديد المنشأ بالعرض المقدم.
- ٧- مبنائ الوصول: أحد موانئ جمهورية مصر العربية رغبة المشتري.
- ٨- يذكر اسم المورد الخارجي وعنوانه تفصيلاً في العرض الذي سيتم فتح الاعتماد المستند علىه ويتم إخطار الهيئة باسم البنك المراسل الذي سيتم فتح الاعتماد عليه فور تثبيت الكميات المتعاقد عليها.

رابعاً : خطابات الضمان

١. التأمين الابتدائي

- ١- يجب أن يكون عرض المورد مصحوباً بخطاب ضمان ابتدائي غير مشروط بأي شرط صادر لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية ومحبوب من جانبها صادر من أحد بنوك الدرجة الأولى المحلية أو شيك مصرفي محبوب الدفع بقيمة (٧٥ ألف دولار أمريكي - خمسة وسبعين ألف دولار أمريكي) ساري الصلاحية لمدة ثلاثون يوماً من تاريخ الممارسة، وسيتم الإفراج عن خطاب الضمان المقدم عن العروض غير المقبولة طبقاً لنتيجة اختبار الصهي الوارد من معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية.

٢. خطاب الضمان النهائي

- ٢- يتم الاحتفاظ بالتأمين الابتدائي للعطاءات التي تم تثبيتها لحين قيام المتعاقد معه بتقديم خطاب الضمان النهائي خلال عشرة أيام عمل بعد أقصى من تاريخ التثبيت، وخلاف ذلك فإن للمشتري الحق في مصادرة الضمان الابتدائي مع تحميم المورد بكافة الأضرار المترتبة على ذلك باعتبارها أخلالاً بالتنفيذ.
- ٣- سوف يتم الإفراج عن الضمان الابتدائي المقدم عن العروض المثبت لها بعد تقديم الضمان النهائي الصادر باسم الهيئة العامة للسلع التموينية بواقع ٥٪ من قيمة الكمية المثبتة عن كل فترة توريد مثبتة للمورد ساري المفعول لمدة ستون يوماً من تاريخ الوصول وغير مشروط بأي شروط وغير قابل للتحويل وصادر لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية من أحد بنوك الدرجة الأولى بالخارج مصدقاً عليه من أحد البنوك الدرجة الأولى المحلية المعتمدة وعلى أن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للسلع التموينية مبلغاً يوازي قيمة التأمين ويكون ضامناً للتنفيذ والمواصفات ويتم استلامه وقبوله من جانب المشتري.

- ٤- يتم الإفراج عن خطاب الضمان النهائي بعد تتحقق الشروط التالية وهي:
 - تقديم المورد شهادة معتمدة ومحفوظة من الشركة القابضة للصناعات الغذائية تفيد تسليم كامل الحكمة المتعاقد عليها للمخازن التابعة للشركة القابضة للصناعات الغذائية طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بكراسه الشروط مرفقاً بها جميع الإفراctions النهائية غير المشروطه الخاصة بالشحن من جميع الجهات الرقابية المختصة ويظل خطاب الضمان سارياً بعد الإفراج النهائي عن الشحنة بمعرفة السلطات المختصة في ميناء الوصول حتى قيام المورد بسداد قيمة المستحقات النهائية للهيئة إن وجدت وذلك خلال أربعة أسابيع على الأكثر من تاريخ المطالبة النهائية الصادرة للمورد أو وكيله ، ولا كان للهيئة أن تحصل على مستحقاتها من خطاب الضمان النهائي ويتم الإفراج عن الضمان المذكور فور استلام الهيئة القيمة المطلوب بها.
 - للهيئة العامة للسلع التموينية تمد خطاب الضمان دون اعتراض من المورد .

خامساً : الشروط والمواصفات

- ٥- يكون الأرز الأبيض تمام الضرب والنضج طبيعي قصير الجبنة بنسبة كسر $\frac{1}{10}$ ٪ إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢١ وفقاً للمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠٠٦/٢٢٤٤ . (غير مسموح بخلط أنواع الأرز وذلك وفقاً للمواصفات الآتية) :

الصنف	الكسر	الحبوب الحمراء	الحبوب التالفة والصفراء	الحبوب الناضجة (طباشيرية وخضراء)	المواد الغريبة الكلية	الشعير	الأرز	المختلفة لدرجة التبييض	الحبوب	المواد الغير النباتية ترمن المواد الغريبة
٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪	٪
١٠	٢	٠,٦	٠,٢	٢	٠,١	٠,١٥	١	٠,٥	٢٠٠٥	أرز أبيض

مرفق باقي المواصفات باللغة العربية (والترجمة الاسترشادية باللغة الإنجليزية) :

- ٦- ويجب أن يلتزم المورد بالتوريد طبقاً لهذه الشروط والمواصفات ، وفي حالة المخالفات سيتم رفض الشحنة.

سادساً : التعبئة

- ٧- يتم التعبئة داخل أجوiet بولي بروپلین منسوج جديدة زنة ٥ كيلو جرام صافى على أن تكون الأجوiet متينه تتحمل عمليات الشحن والتقطيع والنقل والتدالو فى جميع المراحل ولم يسبق استخدامها (محكمة الغلق) صالحه للتعبئة والتداول بدون حدوث أي أضرار وختالية من آثار المواد الكيماوية أو البترولية وخالية من العشرات باطوارها والفطريات وأن يكون النسيج 45×45 فى الديسيمات وأن تكون الأجوiet محاكمة مرتين بخيط متين وموحد الوزن، ويتم كتابة البيانات التالية بخط واضح باللغة العربية والإنجليزية - بالوان ثابتة (ليس لها أى تأثير ضار على مواصفات الأرز والبيانات هي:

١. بـلد المـشـا
٢. اسم المورد وعنوانه
٣. اسم المستورد وعنوانه (الهيـة العامـة للسلـع التـمويـنـية لـحساب الشـركـة القـابـضـة لـلـصـنـاعـاتـ الـغـذـائـيـة)
٤. تاريخ الإنتاج (سنة المـحـصـول)
٥. تاريخ انتهاء الصلاحـيـة
٦. نوع الأـرـز طـبـيعـيـ (ـرـتـبـةـ) كـسـرـ ١٪ حد أقصـى
٧. الوزـن الصـافـيـ

٨. يتم تقديم شهادة من المورد توضح طريقة الطهي طبقاً لما يرد من مركز بحوث تكنولوجيا الأغذية، المركز القومي للبحوث - وزارة الزراعة.

سابعاً : موانئ التفريغ :

- ٩. يلتزم مقدم العرض باختصار الهيئة العامة للسلع التموينية ، والشركة القابضة للصناعات الغذائية بالعنوان التالي : ١ ميدان السواح القاهرة فور الشحن بموعـد الوصول للمـوـانـيـ المصريـة لـتـحـديـدـ مـيـنـاءـ التـفـريـغـ وـقـتاـ لـهـذـاـ التـارـيخـ ، وـفـيـ حـالـةـ حدـوثـ أـيـ اختـلافـ فيـ تـارـيخـ الوـصـولـ يـلـتـزـمـ المـورـدـ باـخـطـارـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ للـسـلـعـ التـموـيـنـيـةـ قـبـلـ الوـصـولـ بـ(٦ـ أـيـامـ عـمـلـ)ـ عـلـىـ الـأـقـلـ .
- ١٠. في حالة شحن وتوريد الكمية داخل عنابر سفينة مستقلة يكون الآتي :

موانئ التفريغ	الحد الأقصى للفاصل عند الوصول
الدخيلة، بورسعيد، دمياط، الأدبية، سفاجا، العين السخنة	٢٤ قدم
الاسكندرية للسفن حمولـةـ ٢٠ـ ألفـطنـ فأـقـلـ	٣٢ قدم

- ١١. يتم التخلص الجمركي والتفریغ والتسلیم للمخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية بمعروفة البائع.

ثامناً : طريقة الدفع :

- ١٢. يتم دفع القيمة بالدولار بموجب اعتماد مستند معزز غير قابل للإلغاء وغير قابل للتحويل وقابل للتجزئة يتم فتحه في أحد بنوك الدرجة الأولى المحلية وعلى أن يتم السداد بعد الإفراج النهائي للشحنة في ميناء الوصول وتسلیم كامل الكمية لمخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية، ويتم السداد طبقاً للكميات الفعلية التي يتم تسليمها.
- ١٣. يعتبر الاعتماد المستند صالح بمجرد إرسال البنك المفتوح لديه الاعتماد داخل جمهورية مصر العربية توسيفت للبنك المراسل والذي يتم تحديده من قبل المورد بصرف النظر عن قبول البنك المراسل للسويفت من عدمه.
- ١٤. وفي حالة عدم إبلاغنا بالبنك المراسل من قبل المورد قبل فتح الاعتماد المستند يتم فتح الاعتماد وقيام البنك المحلي بإبلاغه للبنك المراسل الخارجي الذي يتعامل معه دون الحق للمورد للإعتراض عليه.

يتم السداد مقابل تقديم المستندات التالية :

١. فاتورة تجارية من أصل وخمس صور موقعاً عليها من البائعون موضحاً بها اسم المشتري الهيئة العامة للسلع التموينية ولحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية واسم الباخرة ورقم الاعتماد والكمية المشحونة والمواصفات الفعلية والسعر والقيمة الإجمالية والقيمة الصافية بعد الخصومات.

٢. شهادة المنشا من أصل وخمس صور موضحا بها بلد المنشأ على وجه الدفعة الصادرة من الغرفة التجارية.
٣. شهادة من أصل وصورتين تنص على أن الأرز المشحون إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢١ وموضحة بها تاريخ الإنتاج صادره من الجهات الرسمية في بلد المنشأ ومصدق عليها من أحد القنصليات المصرية في بلد المنشأ للبضاعة.
٤. مجموعة كاملة ونظيفة من ثلاث أصول وثلاث صور من بوليصنة الشحن الصادرة باسم الهيئة العامة للسلع التموينية والمستلمين الشركة القابضة للصناعات الغذائية وأن الاختصاص القضائي بالقاهرة، وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل المورد أي أعباء مالية تترتب على المخالف.
٥. شهادة صادرة من الجهات الرسمية في بلد المنشأ أو من شركة المراجعة المحددة عن طريق المشتري توضح الكمية والأوزان والنوع والمواصفات والتعبئة وسنة المحصول والحالة وقت الشحن على أن تتضمن الشهادة أن الكمية المشحونة مطابقة لشروط ومواصفات التعاقد وأن العينة ممثلة تمثيلاً تماماً مع تحديد الطريقة التي أخذت بها العينة.
٦. شهادة وزن من أصل وخمس صور موقعة من وزان مرخص أو شركة المراجعة في ميناء الشحن.
٧. شهادة فحص صادرة من شركة التفتيش والمراجعة (العينة من الهيئة) تفيد فحص الشحنة قبل الشحن طبقاً للمواصفات المرفقة وتوضح مواصفات البضاعة المشحونة لـ كل بند على حدى.
٨. شهادة إشعاع من السلطة المختصة في بلد المنشأ مصدقاً عليها من القنصلية المصرية في بلد المنشأ تفيد عدم تجاوز نسبة المواد المشعة في الرسالة للنسب المسموح بها محلياً ودولياً.
٩. شهادة تفيد إرسال ثلاث صور لـ كل من (فاتورة تجارية - بوليصنة الشحن - شهادة التبخير - شهادة المنشا - الشهادة الصحية - شهادة المحصول - شهادة الجودة الصادرة من وزارة الزراعة في بلد المنشأ - ترسل بعد انتهاء الشحن وقبل وصول الباخرة بالبريد عن طريق البريد الدولي السريع EXPRESS MAIL إلى الهيئة العامة للسلع التموينية ١٩ شارع القصر العيني).
١٠. شهادة من أصل وصورتين تفيد تبخير الأرز بعد الشحن على أن يتم التبخير بطريقة تدوير الهواء مع تحديد المادة المستخدمة في التبخير.
١١. إخطار الهيئة العامة للسلع التموينية بما يفيد وصول الشحنة والإفراج عنها من قبل الجهات الرقابية في ميناء الوصول (صحة - زراعة - إشعاع).
١٢. أصل بوليصة التأمين على الشحنة CIF صادرة لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية.
١٣. صورة من البرقية المرسلة للمشتري فور تمام الشحن موضحة بالبرقية الكمية التي تم شحنها وتاريخ الإبحار وتاريخ الوصول المنتظر للموانئ المصرية والتوكيل الملاحي في ميناء التفريغ ورقم الاعتماد المستندي وميناء الشحن وعلم الباخرة وسنة البناء والغاطس والطول.
١٤. شهادة صحية PHYTOSANITARY CERTIFICATE من أصل وصورتين صادرة من السلطات المختصة في بلد المنشأ تنص على أن الأرز صالح للفداء الآدمي خاليًا من الآفات والفطريات والعنف والحيشات الحية والميكروبات الضارة بصحمة الإنسان والحيوان FREE FROM INJURIOUS DISEASES AND PESTS
١٥. شهادة الأفلاتوكسين وتصدر من أصل وصورتين من السلطات المختصة في بلد المنشأ يبين أن الشحنة خالية من الأفلاتوكسين وترفض الشحنة في حالة خلاف ذلك.

نائباً : فراغات التأخير

- في حالة تأخر المورد عن التوريد عن المواعيد المحددة بأمر الإسناد يتم احتساب الغرامات طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بحيث توقع عليه غرامات تأخير بنسبة ١٪ عن كل أسبوع تأخير من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في تورidiها بعد أقصى ٣٪ من قيمة الكمية المذكورة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاخته التنفيذية المعمول بها.

عاشرًا : الإخفاق

- في حالة إخفاق المورد عن توريد كامل الكمية المقررة تتخذ الإجراءات وفقاً لشروط وأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعمول بها.

الحادي عشر : الاختصاص القضائي والمفصل في المنازعات :

- تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بالنظر في أيّة نزاعات تنشأ عن تنفيذ بنود وشروط الممارسة يتعدّر حلها ودياً وذلك وفقاً لأحكام القانون المصري.

الثاني عشر: شروط وملحوظات هامة

١. يتم فتح الاعتماد (خلال عشرة أيام عمل بنكي) من تاريخ استلام وقبول الهيئة العامة للسلع التموينية لخطاب الضمان النهائي غير الشروط بأي شرط وتأخير تقديم الضمان النهائي وبالتالي تأخير فتح الاعتماد لا يترتب عليه تأخير الوصول ويُفتح الاعتماد على البنك المراسل الذي يطلب منه المورد إن أمكن ذلك . وفي حالة عدم فتح الاعتماد المستند في المواعيد المحددة (عشرة أيام عمل بنكي من تاريخ تقديم الضمان النهائي) لأسباب ترجع للهيئة العامة للسلع التموينية يجوز للمورد مد فترة الوصول لمدة مماثلة لفترة التأخير في فتح الاعتماد دون تحمله بغرامات تأخير ، وفي هذه الحالة يتم التنسيق بين الهيئة والمورد.

٢. في حالة طلب الهيئة من المورد تأجيل برنامج الوصول ، لا يتحمل المورد أي غرامات تأخير أو مصروفات مد الاعتماد المستند كما لا يحق للمورد المطالبة بمصاريف التخزين أو أيّة مصروفات أو تعويضات عن تأجيل التوريد.

٣. في حالة تأخير المورد في التوريد وبرنامج الوصول لأسباب ترجع إليه وحده وترتب على ذلك تمديد صلاحية الاعتماد لفترة أخرى فإن كافة المصاريف والعمولات البنكية الناجمة عن تمديد الصلاحية تكون على عاتق المورد داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها.

٤. في حالة رغبة المورد شحن الصنفقة المتعاقد عليها معه قبل فتح الاعتماد المستند لابد من الحصول على الموافقة الكتابية المسبقة من الهيئة العامة للسلع التموينية قبل الشحن ولا يترتب على ذلك تحمل الهيئة مصاريف أو غرامات.

٥. الشحن الجزئي مسموح به على أن يتم وصول كاملاً الكميات المتعاقد عليها خلال فترة الوصول الموضحة بالكراسة.

٦. جميع العمولات والمصاريف البنكية خارج مصر بما فيها عمولات التعزيز للبنوك الخارجية تكون على حساب البائع.

٧. تقوم الهيئة بتعيين شركة مراجعة ويتم خصم ٥٠ سنت من سعر الطن CIF مقابل أتعاب شركة التفتيش وذلك للقيام بالتفتيش ومراجعة الشحنة في ميناء الشحن وعند الاستلام في مخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية وأصدر شهادة بذلك ، ويكون المورد مسؤوال تماماً عن تحكيم شركة المراجعة من أداء مهمتها من فحص ومراجعة الكميات المثبتة له .
٨. من حق لجنة البت زيادة الكمية المثبتة لدى مورد وفقاً للمادة رقم (١٤) من القانون رقم (١٦٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بنسبة ١٥٪ بنفس أسعار التوريد دون اعتراض من المورد ، وللجنة البت إيقاف الممارسةفور استيفاء الاحتياجات المطلوبة .

٩. يجب ذكر عدد الأجرولة المشحونة والوزن القائم والصافي بمنفستو الباخرة .

١٠. يتحمل المورد بقيمة التلف والعجوزات بالرسالة وتكون ناجمة عن أسباب مرجعها الناقل أو عمليات التفريغ والنقل إلى مخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية .

١١. تقبل المستندات التي توضح أسم الشركة المتعاقدة مع الهيئة بحيث تظهر كالتالي :

SHIPPER:

Shipper full details on behalf of Supplier full details Who Participated in GASC Tender

(بيانات الشركة المتعاقدة مع الهيئة) On behalf of (بيانات الشاحن الأصلي للبضاعة)

١٢. للهيئة الحق في الغاء الممارسة بدون ابداء الأسباب .

١٣. يتم التعاقد وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات المعتمدة من الهيئة والموقعة من المورد بمثابة عقد للتوريد بين الطرفين .

١٤. يتبعن على مقدم العرض عدم تضمين العرض أي شروط ويعتبر التوقيع على كراسة الشروط من المورد أو وكيله موافقة صريحة على التوريد وفقاً لهذه الشروط ويكون لاغياً لدى شرط بالعرض يكون مخالفًا لشروط الهيئة كما يعتبر المورد والوكيل ضامنين لتنفيذ العقد .

أطاعت على كراسة الشروط والمواصفات للممارسة وأقبل التوريد على أساسها

رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب

الهيئة العامة للسلع التموينية

أو وكيل المورد

الاسم /

التوقيع /

الرقم القومي /

ختم الشركة /

مواصفات الأرز الأبيض المستورد

طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم "٢٤٤/٢٠٠٦" للأرز الأبيض

الطبيعي رتبة (٢) بنسبة كسر .١٪

والتي تنص على الآتي :

- يجب أن يكون الأرز قصير العجالة ولا يجوز خلطه من أصناف أخرى.
- يجب أن يكون الأرز نظيفاً ورائحة طبيعية صالح للاستخدام الآدمي.
- يجب أن يكون الأرز خالياً من الروائح والنكبات الغريبة.
- يجب أن يكون الأرز خالياً من الحشرات العجالة.
- تكون بقايا البيادات في الحدود المقررة وطبقاً للمواصفات القياسية المصرية الصادرة بهذا الشأن وما تصدره لجنة دستور الأغذية الدولية (كودكس).
- تكون الأفلاتوكسينات في الحدود المقررة طبقاً للمواصفة القياسية رقم ١٨٧٥ - الحدود القصوى للسموم الفطرية - الميكوتوكسينات في الأغذية - الجزء الأول : الأفلاتوكسينات.
- يجب أن يكون الأرز خالياً من الإشعاع.
- يكون الأرز خالياً من الأحياء الدقيقة الممرضة وسمومها.
- يكون الأرز خالياً من بكتيريا الإيشيريشيا كولاي.
- يكون الأرز خالياً من النموات الفطرية ظاهرياً.
- لا تزيد بقايا المعادن الثقيلة عن الحدود المقررة بالمواصفة القياسية رقم ٢٣٦٠ - الحدود القصوى للمعادن الثقيلة في الأغذية.
- يجب أن يكون الأرز خالي من بذور القطن وبذور الحشائش السامة وبذور النباتات غير المسموح بها طبقاً لقواعد الحجر الزراعي المصري.
- يجب الاتتجاز نسبة الرطوبة عن ١٤٪.
- يجب الاتتجاز نسبة الكسر عن ١٪.
- يجب الاتتجاز للحبوب غير الناضجة (الطباثيرية والخضراء) ٣٪ ويسمح حتى ٤٪ مع الخصم من السعر بنسبة ١٪ للزيادة عن ٣٪.

Rice Guides (Not mandatory)

According to the standard Egyptian specifications " No. 2244/2006" (Grade 2 - index no 2)

- Rice must be short kernel and it is forbidden to mix it with other types.
- Rice must be clean and white natural order.
- Rice must be good for human consumption.
- Rice must be free from foreign and bad smell order.
- Rice must be free from live insects .
- Rice must be natural homogenous in shape, volume, and color of kind of rice.
- Rice must be free from fungus, dangerous bacteria and toxic living microorganism hazard to health.
- Rice must be free from E. coli bacteria.
- Rice must be free from pesticide of rice according to Egyptian codes.
- Residual of heavy metals must not exceed limits according to Egyptian codes No 2360.
- Aflatoxins are according to limits of Egyptian codes No 1875.
- Rice must be free from radiation .
- Rice must be free from cotton , toxin and grass seeds and the un allowed plant seeds according to Egyptian agriculture quarantine rules.
- Moisture content must not exceed : 14% maximum
- Rice broken must not exceed : 10% maximum
- Chalky and green kernels must not exceed : 3% up to 4% maximum with deduction 1 : 1 from price more than 4%